بسم الله الرحمن الرحيم

المملكة العربية السعودية

وزارة التعليم العالي

جامعة ام القرى

مكتبة الملك عبدالله بن عبدالعزيز الجامعية

قسم المخطوطات

بداية المخطوطة

بسم الله الرحمن الرحيم

الصلوة وهي من الله تعالى رحمة ومغفرة ومن عباده دعاء ومن الملائكة استغفار قال قلت الحمد لله في حق الله تعالى اذ معناه اوهو راجع الى القلب والميل الى الشيء وهو محال على الله تعالى

الحمد لله رب العالمين والصلوة والسلام على سيدنا محمد واله اجمعين قال الحمد له الواجب وجودها

اقول افتتح كتابه بالحمد بعد الابتداء بالبسملة لان اداء الواجب من شكر نعمائه واجب والحمد هو الوصف بالجميل على جهة التعظيم والتبجيل وفي هذا التعريف اشارة الى ان مورد الحمد هو اللسان وصدقه لان المفهوم من اللفظ الوصف ضمنا هو ذكر اللسان فانك اذا قلت وصف زيد بكذا لم يتبادر منه الا فعل اللسان ومتعلقه يعم النعمة وغيرها لان الجميل لما كان متناولا للانعام وغيرها من مكارم الاخلاق ومحاسن الاعمال علم تقدير صلة يأتيه قوله بالجميل الذي هو انعم ظهر ان الحمد يكون في مقابلة النعمة وقد لا يكون وانما الشرط كون الوصف بالجميل على جهة التبجيل لانه اذا خلي عن مطابقة الاعتقاد وموافقة الجنان للجوارح لم يحمد حقيقة بل كان استهزاء وسخرية وفيه نظر لان الشعراء ذكروا في مدح السلاطين مثلا اوصافا على سبيل المبالغة ولم يعتقدوها ولم يعتقد بهم بهذه الحيثية مع ان ذلك ليس سخرية بالاتفاق وكيف فهم يعظمون لام والتعظيم ينافي السخرية اللهم الا ان يدعى ان المراد بتلك الاوصاف الممكنة المجازية وهم يعتقدون اتصافهم لهذا الممكن فان ذلك قد اعتبر في الحمد فعل اللسان والاركان ايضا كما اعتبر فعل اللسان فلكل واحد منها شكر والكون فعل اللسان حمدا وليس كل منها جزءا منه كما في الشكر العرفي وهو صرف العبد جميع ما انعم الله عليه من السمع والبصر وغيرهما الى ما خلقت واعطاه لاجله كصرف النظر الى مطالعة مساوي الله تعالى المصنوعات ليستدل به على وجود الصانع ووحدانيته والسمع الى تلقي ما ينبئ من مرضيات الاوامر والاجتناب عن مساخط ومنهياته من النواهي وقس على هذا سائر النعم الظاهرة والباطنة ولما جز حيث كان للحمد العرفي والشكر اللغوي وهما فعل ينبئ عن تعظيم المنعم بسبب كونه منعما فمن هذا الظاهر ان للحمد معنيين لغوي وعرفي وللشكر ايضا معنيين لغوي وعرفي والنسبة بين هذه الاربعة منصورة على ستة اوجه الاولى النسبة

وقف

بين الحمد اللغوي والعرفي بالعموم والخصوص من وجه لتصادقهما في الوصف باللسان في مقابلة الفاضلة وهي النعمة السارية الى الغير كحمدت زيدا على انعامه وصدق الحمد العرفي بدون اللغوي في فعل القلب والجوارح وصدق الحمد اللغوي بدون العرفي في الوصف باللسان في مقابلة الفضيلة وهي النعمة الغير السارية الى الغير كحمدت زيدا على شجاعته وكذا الثانية النسبة بين الشكر اللغوي والشكر العرفي بالعموم والخصوص مطلقا لصدق اللغوي على ما صدق عليه العرفي اعني حرف العبد جميع ما انعم الله عليه من غير عكس كلي لصدق الشكر اللغوي على كل جزء من اجزاء العرفي وهو فعل القلب واللسان وافعال الجوارح دون الشكر العرفي الثالثة النسبة بين الحمد اللغوي والشكر العرفي بالعموم والخصوص مطلقا لانه مع تحقق حرف الجميع تحقق الشكر العرفي واذا حرف جميع ما انعم الله عليه المحاسن له ولم يتحقق الحمد اللغوي فيه لعدم الوصف باللسان وهو ظاهر قيل في الجواب ان المراد بالشكر العرفي الشكر الكامل الذي لا يكون وشكرا الكامل منه ولم يتحقق هذا في الاخرس لان شكر غيره الاخرس الكامل من شكر الاخرس وانت تعلم ان هذا الجواب لا يشفي العليل ولا يروي الغليل والنسبة بين الحمد العرفي والشكر اللغوي بالعموم مطلقا والخصوص لصدق الحمد العرفي على كل ما صدق عليه الشكر اللغوي من غير عكس كلي لصدق الحمد العرفي على كل صدق واحد من فعل القلب واللسان وافعال الجوارح دون الشكر العرفي السادسة النسبة بين الحمد والشكر اللغويين بالعموم والخصوص من وجه لان الحمد اللغوي قد يترتب على الفضائل وهي جمع فضيلة والشكر يختص بالفواضل جمع فاضلة فيصدق كل منهما في الوصف باللسان في مقابلة الانعام ويصدق الشكر اللغوي بدونه في فعل القلب وافعال الجوارح في مقابلة الفاضلة والحمد اللغوي بدونه في الوصف باللسان في مقابلة الفضيلة كحمدت زيدا على شجاعته فهل يكون الشيء محمودا عليها مع انه صفة بغير اختيارية واجيب بان الشيء قد يكون كما يطلق على الملكة التي هي

التي غير اختيارية يطلق على اثار بعض الامور الاختيارية كالخشوع في المهلكين والاقدام في الحرب وغير
ذلك وهذه النسبة الستة ثلثة منها بحسب الوجود والتحقق وثلثة بحسب المحل اما التي بحسب الوجود فهو ما يكون
بين الحمد اللغوي والوفي وبين الحمد والشكر اللغويين وبين الحمد اللغوي والشكر الوفي ويدل على هذا الاستعمال الصرف
في هذه الثلثة بين واما التي بحسب المحل ففي الثلثة الباقية ويدل ايضا على هذا الاستعمال الصدق بعضا واما
الوفي بين المدح والحمد اللغوي فعموم مطلقا لان الحمد يختص بالفاعل المختار كما يشهد به موارد استعماله
دون المدح كما يقال مدحت اللؤلؤ على صفائها ولا يقال حمدتها وان المدح يعتبر فيه قصد التعظيم ولم يعتبر في
الحمد وتعظم اللؤلؤ في المثال المذكور غير مقصود فان قلت فتظهر الوفي في وجه آخر بين الحمد والمدح باختصاص
الحمد بالفاعل المختار دون المدح وهو لزوم كون المحمود عليه اختيارية دون الممدوح عليه قلت اختصاص
الحمد بالفاعل المختار لا يقتضي كون متعلقه هو المحمود عليه اختيارية مع ان ذلك ليس بشرط في الحمد عند التحقق لانه
الحمد وهو هو بحسب المفهوم لا يقتضي ذلك اذ هو للمتعلق في التحقق الا الباعث على الحمد فكما يجوز ان يكون الباعث
امرا اختياريا كذلك يجوز ان يكون غير اختارية والله اسم الذات الواجب الوجود المستجمع لجميع المحامد واصله الاله
حذفت الهمزة على غير القياس وهو حذف مع حركتها غير نقل الى ما قبلها وذلك التزم الادغام لان المجانس
اذا كلمتين والاول منهما الساكن يجب الادغام وقيل حذف على غير القياس وهو حذفها بعد نقل حركتها الى ما
الى ما قبلها لان القياس في تحقيق هذه الهمزة لان تنقل حركتها الى ما قبلها فيه للم التعريف فتحذف فالالتزام
الادغام يكون مخالفا للقياس لان لزوم بين المتحركين من جنس واحد اذا كان من كلمتين لا يجب الادغام غاية ما
في الباب ان يجوز ذلك نحو قوله تعالى ما سلككم في سقر وقيل الله اسم موضوع كاسماء الاعلام لا اشتقاق له
فان قلت لم قال الحمد لله ولم الحمد للخالق والرزاق وغيرها من الاوصاف المشتقة قلت ليدل بتوهم اختصاص

استحقاق الحمد بالوصف دون الوصف فلو قال الحمد للخالق لتوهم ان استحقاقه للحمد مختص بهذا الوصف دون
الوصف الاخر فان قيل في العبارة المورثة الى التعليق بالمشتق بعد علية عاد الاشتقاق في متعلق الحمد بلفظ
الخالق مثلا بعد علية الخالق للاستحقاق فما معنى التوهم قلنا نعم الا ان التعليق بعد العلة لاختصاص
العلية والتوهم بالنسبة اليه الواجب هو الذي يقتضي ذاته وجوده ويمتنع عليه العدم كالباري عز اسمه
وقيل هو الذي يلزم من فرض عدمه محال والوجود اما فارها وهو كون الشيء في الاعيان واما ذهنيا وهو كونه
في الاذهان والاول اما ان الوجود فيما لم يزل فيه هو الاول والممتنع الذي يقتضي ذاته عدمه ويمتنع عليه الوجود قيل
هو الذي يلزم من فرض وجوده محال كشريك الباري والممكن هو الذي لا يقتضي ذاته وجوده ولا عدمه بل يكون
الوجود والعدم بالنسبة اليه على السوية بجميع ما سوى الله تعالى من الموجودات وقيل هو الذي لا يلزم من فرض
وجوده ولا عدمه محال بالنسبة اليه والواجب ينقسم الى قسمين واجب الوجود بالذات كالباري تعالى وانما
كان واجب الوجود بالذات لكون وجوده مقتضى الذات وواجب الوجود بالغير كالموجودات حين وجودها
وانما كانت الموجودات حين وجودها واجبة بالغير وهو الله تعالى لان وجود العلة التامة يستلزم وجود المعلول
والممتنع ايضا ينقسم الى قسمين ممتنع بالذات كشريك الباري تعالى عز اسمه وانما كان امتناعه ذاتيا لكونه
مقتضى الذات وممتنع بالغير كقدم العالم وانما كان ممتنعا بالغير لامتناع تخلف المعلول عن العلة التامة
والممكن ايضا ينقسم الى قسمين احدهما الممكن الوجود كما فراد الانسان بالنسبة الى نفسها وثانيهما الممكن
المعدوم كالعنقاء وانما قدم الواجب على الممتنع لان الواجب وصف الوجود وهو عين الذات والامتناع
والامكان وصفا النظير والممكن صفة وصف الله تعالى صفة القدم على ما لا يكون وصفه تعالى حقيقة والممتنع على
الممكن مع ان كلا واحد منهما ليس وصف الله صفة مع شرف الممكن عليه بالوجود لان الامتناع والوجوب بشارتان

ع كون كل واحد منهما مقتضى الذات فلم يزل قديما ازليا لان امتناع النظير مستلزم للوحدانية
المستلزمة للرد على الثنوية والمجوس والنصارى والطبايعية والافلاكية لان الثنوية والمجوسية زعموا ان
الصانع للعالم اثنان احدهما خالق للخير والاخر خالق للشر وعبر عنهما بعضهم بيزدان واهرمان وبعضهم
بالنور والظلمة والنصارى انه ثالث ثلثة وعبر عنهم بالاقانيم الثلثة وهى ذات وعلم وحيوة وزعم
بعضهم انه اب وهو الله تع وابن عيسى وزوجة وهو مريم تعالى الله عن ذكر علوا كبيرا والطبايعيين القائلين
اربعة للحرارة والبرودة والرطوبة واليبوسة والافلاكيين انه سبعة زحل والمشترى والمريخ والشمس والزهرة
والعطارد والقمر وهذه الوقوة كلام المنكرون للصانع على الحقيقة بادة اذ ذكر الاستناد فعدم قال قلت
الواو بمعنى اسم الفاعل كاسم الفاعل لا يعمل الا اذا كان بمعنى الحال او الاستقبال لا بمعنى الماضى قلت اذا دخل اللام
على اسم الفاعل استوى جميع الماضى والحال والاستقبال فى عمله لا يفعل بالحقيقة ح لكن عدل عن صيغة اسم الفاعل
الى صيغة الفعل كراهتهم ادخل اللام على الفعل الفريع تقول ضربت بالضارب ابوه زيدا الان او غدا او امس وكذا
الممتنع والممكن وانما اخصرت الاشياء فى الواجب والممكن والممتنع لان الشىء اما ان يكون وجوده مقتضى ذاته
وعدمه او لا يكون شىء منهما الاول الواجب والثانى الممتنع والثالث الممكن واما بيان وجه الحصر فهو
ان الشىء اما ان يكون مسلوبا الضرورة عن احد الطرفين او عن الطرفين معا والثانى الممكن والاول اما ان يكون
السلب فى جانب الوجود او فى جانب العدم الثانى الواجب والاول اما ان يكون فان قلت لا عدم للواجب اصلا
فلم قلتم ان الضرورة سلوبة فيه عن طرف العدم قلت العدم الوصفى حاصل له كما مر فى تعريف الواجب وكذا
لو قلت لا وجود للممتنع اصلا فلم قلتم ان الضرورة سلوبة عن طرف الوجود قلنا الوجود الوصفى حاصل له
كما مر فى تعريفه ايضا قال سواء وغيره اقول الضمير ان فى سواء وغيره ان كانا راجعين الى الواجب يلزم ان يكون الواجب

ممكنا

ممكنا لانه يصدق عليه انه غير الممتنع وان كانا راجعين الى الواجب يلزم ان يكون الممتنع ممكنا لانه يصدق عليه
غير الواجب فوجب ان يكون احد الضميرين راجعا الى الممتنع والاخر الى الواجب حتى يكون المعنى سوى الممتنع
وغير الواجب هذا اذا اريد بالامكان الامكان الخاص وهو سلب الضرورتين الضروريتين عن الطرفين معا اى
عن طرف الوجود والعدم على ما هو اللايق بهذا المقام واما اذا اريد بالامكان الامكان العام وهو سلب الضرورة
عن احد الطرفين فجاز ان يكون الضميران راجعين الى الممتنع فقط ح يجب ان يكون الامكان مقيدا بجانب الوجود
اى يكون الضرورة سلوبة عن جانب العدم لكون الممتنع ممكنا بهذا المعنى او الى الواجب فقط فالامكان
ح يكون مقيدا بجانب العدم اى يكون الضرورة سلوبة عن جانب الوجود لكن هذا التوجيه غير مناسب
بهذا المقام فاوقت الظرف فى قوله الممكن سواء فاعل واكتفى ان الظرف لا يقع فاعلا الا فى الغير حتى
قد اجاز قوم اجراء سوى مجرى غير فى جواز وقوعه غير ظرف كقوله ولم يبق سوى العدوان دنسوى فاعل
لم يبق فان ذكر سواء يغنى عن ذكر الغير لكونه بمعناه قلت اما اولا فلمناسب الظرف الذى سبق ذكره فى
فى الوصف الكمال واما ثانيا فلان زيادة الغير توجب زيادة الحسن واما ثالثا فللتفنن واما رابعا فللتغير
واما خامسا فللتوكيد والتقرير قال العلامة بالمختار بشرة وخبره اقول ذكر الاختيار اشارة الى
رد مذهب الحكماء كما ان ذكر الشر وصدر اشارة الى رد المعتزلة والشر والخير معا الى رد الثنوية والمجوس
لان الحكماء قالوا ان الله تع موجب بالذات لا فاعل بالاختيار ومعنى كونه فاعلا مختارا هو انه ان شاء
فعل وان لم يشأ لم يفعل كصدور الافعال الاختيارية منا هكذا قيل لكن فيه نظر لان الفاعل المختار بهذا
المعنى ما قاله الحكماء والاولى ان يقال ان معنى كونه تع فاعلا مختارا هو ان يصح منه الفعل والترك
ومعنى كونه موجبا بالذات هو ان شاء ولم يشأ فعل كصدور الكصدور عن الشمس والحرارة عن النار

المتنع بياض

الاربع كبرى والصغرى الموجه الكلية مع الموجبتين كبرى والصغرى الموجه الجزئية مع الموجبة
الجزئية وسالبة جزئية كبرى ويكون ايجاب الصغرى وكلية الكبرى شرطا في انتاج الشكل الا ول
فبقي الضروب المنتجة اربعة الاول من موجبتين كليتين سبع موجهة كلها اثنان من الموجبتين الكليتين
والكبرى سالبة كلية سبع سالبة كلها اثنا عشر من موجبتين والصغرى جزئيتين سبع موجهة جزئية
الرابع من موجهة صغرى وسالبة كلية كبرى سبع سالبة جزئية ومثالها مذكور في الشرح ومن هذا
عرفت ان الشكل الاول ينتج المحصورات الاربع بخلاف الاشكال الباقية كما عرفت ونتايج من
الضروب الاربعة سبعة بذا ترها لا يحتاج الى برهان قال والمراد من المتصلتين متصلتان لزوميتان
واتفاقيتان اه اقول لانه لا غاية في انتاج الاشكال المركبة من الاتفاقيتان لان
العلم بالتعاند في الاشكال المركبة من الاتعاندان موقوف على العلم بوجود الاصغر والاكبر
في نفس الامر والواقع فيكون الاصغر في الاكبر معلوما الاجتماع من التفاوت الى الواسطة فلا يكون
الوسط محتاجا اليه قال كل عدد اما زوج او فرد وكل زوج اما زوج الزوج اقول ان
الزوج عدد ينقسم بمساويين كالاربعة والستة والزوج عدد لا ينقسم بمساويين
كالستة والزوج الزوج عدد لا يقبل النصف الواحد كالاربعة والثمانية وستة عشر زوج
الزوج عدد لا يعد الا النصف الواحد كالستة والعشرة واثني عشر ومن فسر زوج بانه عدد
لا يقبل النصف اكثر من مرة واحدة فقط اخطأ قال سواء كان لحلية صغرى والمتصلة كبرى
او بالعكس اه اقول بيان ما يكون لحلية صغرى والمتصلة كبرى فكقولنا كل ج ب وكل ا ج
كان ا ب زوج ينتج من الشكل الاول كلما كان ج زوجا قوله سواء كانت لحلية صغرى والمتصلة

كبرى او بالعكس اه اقول بيان العكس ما ذكر في الشرح واما مثاله ما طابت لحلية صغرى والمتصلة
كبرى فكقولنا كل ج ب وكل ب اما و اما ط وكل ج اما و اما ط قال العكس الاستثنائي
مركب من اثنتين مقدمتين اه اقول وانما قال القياس الاستثنائي يتركب من مقدمتين
احديهما اي احدى المقدمتين شرطية والمقدمة الاخرى وضع احد جزئي الشرطية اي
اثبات احد جزئيها ليلزم اثبات الجزء الاخر كما في المتصلة اللزومية او رفع الجزء الاخر كما
في المتصلة واثباته كما في المتصلة قال فقوله الشرطية الموضوعة في القياس الا
استثنائي وان كانت متصلة اه اقول الشرطية الموضوعة في القياس الاستثنائي
ان كانت متصلة لزومية فالاستثناء منها يتصور على اربعة اوجه استثناء عين
المقدم واستثناء عين التالي واستثناء نقيض التالي فالاول وهو استثناء عين
المقدم والرابع وهو استثناء نقيض المقدم اما استثناء عين المقدم فينتج عين
التالي لان وجود الملزوم يستلزم وجود اللازم والازم انفكاك اللازم عن الملزوم فيبطل
الملازمة واستثناء نقيض التالي ينتج نقيض المقدم لان انتفاء اللازم يستلزم انتفاء الملزوم
والازم او وجود الملزوم بدون اللازم فيبطل الملازمة ايضا واما استثناء عين التالي فلا ينتج
عين المقدم لان وجود اللازم لا يستلزم وجود الملزوم لجواز ان يكون اللازم اعم ووجود الاعم
لا يستلزم وجود الاخص واما استثناء نقيض المقدم فلا ينتج نقيض التالي لان انتفاء
الملزوم لا يستلزم انتفاء الازم قال وان كانت الشرطية الموضوعة في القياس الاستثنائي
منفصلة اه اقول القضية الشرطية الموضوعة في القياس الاستثنائي اما ان يكون منفصلة

حقيقة او مانعة الجمع او مانعة الخلو فان كان المنفصلة حقيقة فاستثناء عين المقدم ينتج نقيض التالي لامتناع الجمع بينهما واستثناء عين التالي ينتج نقيض المقدم سج عين التالي واستثناء نقيض التالي ينتج نقيض المقدم واستثناء عين التالي ينتج بعض المقدم لامتناع الجمع بينهما واستثناء نقيض المقدم لا سج عين التالي وبعض لا سج عين المقدم لجواز الجمع قال واليقين هو اعتقاد الشيء بانه لا يمكن الا كذا اقول القيد الاول اعني قوله لا يمكن ان يكون الا كذا يخرج الظن وهو اعتقاد الراجح العاري عن الجزم المحتمل للطرف الآخر احتمالا مرجوحا ويخرج الوهم ايضا وهو اعتقاد المرجوح العاري عن الجزم المحتمل للطرف الآخر احتمالا راجحا والقيد الثاني اعني قوله مطابقا للواقع يخرج الجهل المركب وهو عبارة عن عدم العلم عما من شانه ان يكون عالما مع الاعتقاد بانه لا يمكن الا كذا والقيد الثالث يخرج اعتقاد المقلد فانه وان حصل له اعتقادا بانه لا يمكن ان يكون الا كذا مطابقا للواقع لكنه يمكن زواله فانه يجوز ان يزول اعتقاد معند تشكيك المشكك قال واما اليقينيات فاقسام منها اولیات الخ لما عرف البرهان بانه قياس مؤلف من مقدمات يقينية اراد ان يبين المقدمات اليقينيات فقال واما اليقينيات فاقسام ان المقدمات اليقينية الضرورية ستة اقسام وانما انحصرت المقدمات الضرورية في الست لان الحاكم بضرورة القضايا اما العقل او الحس او المركب من الحس والعقل المدرك منحصرة في العقل والحس فان كان الحاكم العقل ان يكون حكمه بمجرد تصور طرفي القضية او بواسطة فان كان حكم العقل بمجرد تصور طرفين سواء كان تصور الطرفين بالكسب او بالبديهة او تصور احديهما بالكسب والآخر بالبديهة سميت تلك القضايا

اولیات وان لم يكن حكم العقل بتصور الطرفين بل بسبب وسط لا تغيب عن الذهن بل يحضر فيه عند تصور الطرفين سميت تلك القضايا قياساتها معها ويسمى ايضا قضايا قياسها معها وان كان الحاكم هو الحس فهي المشاهدات فان كان الحواس الظاهرة سميت تلك حسيات فان كان من الحواس الباطنة سميت حدسيات وان كان الحاكم مركبا من العقل والحس فاما ان يكون الحس حس السمع فهي المتواترات وان كان غير حس السمع فاما ان يحتاج العقل في الحكم الى تكرار المشاهدات ترتيب المحمول على الموضوع لانفهام قياس خفي الى تلك القضايا وهو انه لو لم يكن تكرار الترتيب اتفاقيا دائما او اكثريا او لا يحتاج فان احتاج فهي المجربات وان لم يحتج الى تكرار المشاهدات فهي الحدسيات ومثالها ما ذكره الشارح قال قال والوسط ما يقترن بقولنا لانه حين يقال لانه كذا او كذا اقول من الاصطلاحات المنطقية المذكورة البرهان وهو قياس مؤلف من مقدمات مشهورة اقول اعلم ان القياس اما ان يكون مركبا من يقينية او مركبا من مقدمات غير يقينية اما المركب من مقدمات اليقينية فهو البرهان كما ذكرنا واما المركب من غير اليقينيات فالاقيسة الاربعة الباقية واذا عرفت هذا فاعلم ان المقدمات الغير اليقينيات ستة احدها المشهورات وهي القضايا التي يحكم العقل بها بواسطة اعتراف الناس اما بسبب مصلحة عامة كقولنا العدل حسن والظلم قبيح او بسبب مرحمة كقولنا مراعات الضعفاء محمودة او بسبب الاستنكاف كقولنا كشف العورة مذموم ويقال له الشنيع وثانيها المسلمات وهي القضايا التي اعتراف الخصم سلمها من

من صاحبها ليبتنى عليها الكلام لدفع الخصم وثانيها مقبولات وهى القضايا يحكم
العقل بتسليمها جانب الحاكم وخامسها المخيلات وهى قضايا يذكر بها غيب النفس فى شئ
او تتغير بها عنه ويؤثر فى نفس اذا اوردت على النفس تأثيرا عجيبا من قبض او بسط كالدواء
كان نت صادقة او كاذبة وسادسها المشبهات بغيرها وهى قضايا يحكم العقل
بها على اعتقاد ذاتها اولية او مشهورة او مقبولة او مسلمة لا شئ منها بشئ ومنها
لجدل قياس مؤلف من مقدمات مشهورة او منها ومن مسلمات كقولنا وضع
الشئ لغير ما وضع له قبيح لانه ظلم ولا ظلم قبيح فوضع الشئ لغير ما وضع له قبيح وغرض
المجادل من القياس لجدل الزام خصمه واسكانه ودو للخطابة قياس مؤلف من مظ
المظنونات او منها ومن المقبولات كقولنا فلان يطوف بالليل وكل من يطوف بالليل
فهو سارق وغرض الخطيب من القياس الخطابى ترغيب الناس الى فعل الخير وتنفير
وتنفير عن الشر ودو والشعر قياس مؤلف من المخيلات كقولك هذا على
وكل على مرتفع فهذا مرتفع فهذا كقولك هذه خمر وكل ما قوته سيالة
فهذه سيالة فهذه ياقوته سيالة وغرض الشاعر من القياس الشعرى
انفعال النفس بالترغيب والتنفير فالنفس فى الاولى تتفرز الى العمل
لنزعة النفس عن الترتيب وفى الثانية ترغيب فى شرب الخمر لغلبة الشهوة
والمغلوب ودو المغالطة قياس مؤلف من مقدمات شبيهة بالحق او
بالمشهور وشبه الكاذبة بالحق او بالمشهور امام حيث الصورة او

من حيث المعنى امام من الصورة فكقولنا لصورة الفرس المنقوش
على الجدار انها فرس وكل فرس صهال ينتج ان تلك الصورة صهال واما
من حيث المعنى فلعدم رعاية وجعل الموضوع فى الموجبة كقولنا
كل انسان فرس فهو انسان وكل انسان وفرس فهو فرس ينتج
ان بعض الانسان فرس والغلط فيه من ان الموضوع المقدمتين ليس
بموجبة بل اذ ليس فيه شئ موجبا يصدق عليه ان انسان
وفرس كوضع القضية الطبيعية مقام الكلية كقولنا الانسان
حيوان والحيوان ينتج ان الانسان جنس او مؤلف من مقدمات
وهمية وكاذبة اى غير واقعة وهى القضية
يحكم بها وهم الانسان فى امور غير محسوسة قياسا
على الامور المحسوسة كحكم بان كل موجود
متحيز لانه يدرك ان كل ما هو شاهد
محسوس فهو متحيز والمراد
من الغلط من الغالط
تغليط بجهل وقد
وقعت
فى

فى بلد اذ ربما كان قارئ هذا صاحبه وكاتبه محمد

نهاية المخطوطة